مستقد ما في التلاوة وهو الاظهر عندي من سورة
المجادلة اذا ناجيتم الرسول فقدموا الاية منسوخة
بالاية بعدها قلت هذا كما قال من سورة الممتحنة
فاتوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا قيل
منسوخ بالاية السيف وقيل باية الغنيمة وقيل محكم
قلت الاظهر محكم ولكن المحكم في المساواة وعند
قوة الكفار من سورة المزمل قم الليل الا قليلا
منسوخة بالاخر السورة ثم نسخ الاخر بالصلوة الخمس قلت
دعوى النسخ بالصلوة الخمس غير متجهة بل الحق ان
اول السورة في تاكيد الندب الى قيام الليل واخرها
نسخ التاكيد الى مجرد الندب قال السيوطي موافقا
لابن العربي فهذه احدى وعشرون اية منسوخة
على خلاف في بعضها ولا يصح دعوى النسخ في غيرها

والاصح

والاصح في اية الاستيذان والقسمة والاحكام
هذا من النسخ فصارت تسعة عشر قلت وعلى ما حررنا
لا يتعين النسخ الا في خمس ايات ديگر از مواقع صعبه معرفت
اسباب نزول است ووجه صعوبت دران باب نيز اختلاف
متقدمين ومتاخرين است انچه از استقراء كلام صحابه وتابعين معلوم
مي شود كه نزلت في كذا نه محض براي قصه كه در زمان ان حضرت
صلى الله عليه وسلم بوده وسبب نزول آيه گشته استعمال كنند
بلكه گاهي يكي از ماصدق عليه آيه راكه در زمان آن حضرت
صلى الله عليه وسلم بوده است يا بعد از ان حضرت ذكر كنند
وگويند نزلت في كذا ودرين جا انطباق جميع قيود لازم نيست
بلكه اصل حكم مي بايد كه منطبق باشد اليس وگاهي سوالاتي كه پيش
آن حضرت صلعم آورده باشند يا حادثه كه در آن ايام بيك وجام
متحقق شده باشد وآن حضرت صلعم حكم آن را از آيتي استنباط

Copyright © King Saud University